رابط المادة على منصة باحث

هناك أشخاص يصلون كل أوقاتهم بالتيمم فهل يجوز ذلك؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ايضا يقول في رسالته هناك اشخاص يصلون كل اوقاتهم بالتيمم. ولقد نصحتهم عدة مرات ولم تجدي نصيحتي لهم. هل تجوز صلاتهم بهذه الطريقة افيدونا بارك الله فيكم. التيمم انما هو بدل الماء. بدل الطهارة بالماء. وهو لا يجوز الا لعذر شرعي - 00:00:00

ان يكون عالما للماء او يكون معه ماء قليل لا يكفي لحاجته ولوضوءه. فيبقي الماء لحاجته ويتيمم. والحالة اذا كان عاجزا عن استعمال الماء مع وجوده لمرض لمرض يمنعه استعمال الماء او يشق عليه استعماله - 00:00:20

الماء في حالة المرض فانه يتيمم في هذه الحالة. وذلك لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم من الكعبين وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء - 00:00:40

افلم تجدوا ماء اتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. فدلت الاية الكريمة على ان التيمم لا يجوز الا في حالتين الحالة الاولى اذا كان الانسان مريضا لا يستطيع استعمال الماء والحالة الثانية اذا كان مسافرا وليس عنده ماء - 00:01:00

يتوضأ به او يغتسل به من الجنابة او كان عنده ماء قليل لا يتسع لحاجته ولطهوره ففي هاتين الحالتين يعدل للتيمم. اما اذا تيمم من غير عذر شرعي بان كان الماء موجودا وهو قادر على استعماله فان تيممه لا يصح ولا تصح صلاته - 00:01:20

انه صلى بغير طهور. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. ولان الله سبحانه وتعالى لشرط في هذه الاية تقديم الطهارة بالماء للصلاة على الصفة التي ذكرها في هذه الاية الكريمة. فهؤلاء الذين ذكرت - 00:01:40

هم يصلون بالتيمم دائما ما دام انهم يفعلون هذا من غير عذر فان صلاتهم غير صحيحة طيلة هذه المدة. فعلى المسلم ان يتقي الله سبحانه وتعالى وان يؤدي ما اوجب الله عليه على الوجه المشروع. التيمم انما هو رخصة عند الحاجة اليه. وهو بديل عن الماء - 00:02:00

فاذا وجد الماء فان التيمم لا يصح اذا كان قادرا على استعماله والله اعلم. شكر الله لكم - 00:02:20